

96 - حكم التحلل للمتمتع بتقصير بعض شعر الرأس - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول قدمت مكة حاجا متمتعا وبعد انتهائنا من السعي قصرنا شعرنا من جانب الرأس فقط ولبسنا ملابسنا وبعد ثلاثة ونحن آآ في مكة تحدثنا مع جماعة اخرى عن التحلل بالتقصير من بعض الرأس. فقيل لا يجوز. ما حكم تحللنا - [00:00:00](#)

هل علينا شيء؟ افيدونا وفقكم الله. قد ذهب بعض اهل العلم الى العز تقصير بعض الرأس. قيل ربهه وقيل الى ما يسمى تقصيرا. ما الذي مضى؟ يعفو الله عنه ان شاء الله ويكفي. ولكن في المستقبل ينبغي ان تعمم التقصير - [00:00:20](#)

كما تعمم الحق فلا ينبغي الاقتصار على بعض الرأس بل ينبغي تعميمه هذا هو قول المختار ان ان ينبغي تعميم الرأس بالتقصير كما يعم بالحق هذا هو الواجب وهذا هو الارجح. والذي والذي ما ضيعه الله عنه ولا شيء عليه. نعم احسنتم - [00:00:40](#)